

## التعليق على النبذة في أصول الفقه الظاهري (5) لفضيلة الشيخ

الدكتور: أحمد بن مسفر العتيبي.

أحمد بن مسفر العتيبي

ننتقل للسؤالة هذا الاخ يسأل يقول هل كان لعقيدة ابن حزم اثر ظاهر في هذه النبذة يعني تقصد هل ظهرت عقيدة ابن حزم في هذه النوبة؟ نعم. ظهرت عقيدة ابن حزم - 00:00:06

في هذه النبذة لكنها ليست جلية او واظحة يعني آآ ابن حزم عفا الله تعالى عنه اخفى هذه العقيدة بشكل دقيق في هذه النبذة ولهذا يجب يجب التنبه لهذا عند قراءة - 00:00:33

هذه النبذة كيف اخفاها انه يقدس يقدس العقل اثناء التعقييد تجد كل فصل او كل مبحث ا هو كلها مسألة يقدمها بدليل عقلي ولهذا وقع في التناقض مرة يميل الى مذهب المعتزلة - 00:00:59

في الاسماء والصفات مرة يميل الى مذهب الجامية نسأل الله العافية وهو متناقض يعني انظر مثلاً ماذا قال عندكم في اه الرسالة التي معكم قال فالواجب الا يحال نص عن ظاهره الا بنص اخر صحيح مخبر انه على غير ظاهره - 00:01:36

وفي مواضع اخرى يقول عكس هذا تجد في مواضع اخرى من هذه الرسالة خالف هذه القاعدة مثل قوله وكل ما صح بيقين فلا يبطل بالشك فيه وذكر قول الله تعالى وان الظن - 00:02:08

لا يغنى من الحق شيئاً وقال والشق والظن شيء واحد فمثل هذه المعاني وغيرها اعملها في كثير من المسائل سواء في هذه النبذة او في غيرها ووقع في التناقض - 00:02:49

الذى ذكرته لكم ولهذا لم يكن على عقيدة الامام احمد رحمة الله تعالى يعني هو يأخذ بعقيدة الامام احمد في العمل بظاهر النص لكنه لم يأخذ بعقيدة الامام احمد في - 00:03:19

بالنظر الى العقائد والعمل بها والتسليم نصوص العقيدة وهذا والله من اعجب الامور نعم السؤال التالي هذا الاخ يسأل عن آآ يسأل يريدون انه يسأل عن التأويل عند ابن حزم - 00:03:37

يقول هل قال آآ ابن حزم بالتأويل نعم قال ابن حزم بالتأويل لكنه لم يوضح ذلك كما ذكرنا في اه المسألة السابقة والجواب السابق قال بالتأويل والتأويل ان يكون تأويلاً مشروعاً - 00:04:09

يعني مثلاً قوله بالظاهر هذا هو يؤوله الى معنى الم يقل به السلف وكذلك يقول الاجماع الى معنى لم يقل به السلف. يقول لا يا جماعة الا ما قال به الصحابة رضي الله عنهم - 00:04:38

يعني هو وقع في التأويل لأنه في القول بالادلة العقلية بالغ في الادلة العقلية ولهذا وقع في وقع في التأويل انه اول ظاهر النص الى امر معين لم يسبق اليه احد. نعم هو عنده من التعظيم - 00:05:05

وعندهم من محبة النصوص الشرعية لكنه اخطأ في المنهج الذي يجب ان يتربى له ولم يبين هذا في المقدمة ولا في اكثر مؤلفاته لكنه يقول في مؤلفاته يطلق عبارات اليقين وعبارات الثقة - 00:05:41

لكنه لا يوضح ان هذا هو منهج السلف والدليل على هذا انه في اول هذه الرسالة او اول هذه النبذة انه قال بدأنا بالاجماع لانه لا اختلاف فيه وهذا غير صحيح - 00:06:15

الاجماع ليس كله متفقاً عليه ليس كل الاجماع اتفق عليه السلام والمقولة المشهورة من ادعى الاجماع فقد كذب قد يكون معناها

الورع لكن الجزم بان كل المسائل وقع فيها اجماع هذه مسألة - 00:06:38

هذه مسألة فيها نظر نعم تفضل اخ مصطفى في اي صفحة قال هذا؟ اي صفحة الرسالة التي معكم؟ اربعين في اي موضوع قال فيقال لمن اراد صرف الكلام عن ظاهره بلا برهان - 00:07:16

ان هذا سبب الى السفسطة وابطال الحقائق كلها. هو وقع في هذا ابن حزم عفا الله تعالى عنه وقع في هذا وابطل حقائق معاني الصفات ومعاني اسماء الله تبارك وتعالى. اما الموضع الثاني الذي اشرت اليه - 00:07:54

اذا وقعت اللفظة في اللغة على معنيين فصاعدا وقوعا مستويانا هو يقصد هنا المترادف اقصد المترادف والمشترك والالفاظ المترادفة لكن آاه المسألة التي فيها نظر ان تحور هذه المعاني الى معنى - 00:08:16

لا دليل عليه هذا الذي يجب ان يتتبأ الباحث او طالب العلم اما مسألة الحقيقة والمجاز التي اشار اليها ابن حزم هو يقول بالحقائق وعلل هذا هذا قال لان الله تعالى خالق اللغات تعبدا - 00:08:47

لان الله تعالى خالق دعاء اللغات تعبدنا بان نسمى هذه المعاني بهذه الازمة وهذا ايضا يرد عفا الله تعالى عنه انه اغفل كثيرا من النصوص مثل نصوص الاسماء والصفات التي تعبدنا الله تعالى بها - 00:09:28

واخرجها عن مقصودها الذي جاءت به الشريعة وهذا يجب ان يتتبأ له نعم نعود الاسئلة المكتوبة هذا الاخ يسأل عن آآ مسألة التخصيص بالاجماع. يقول لعل ابن حزم قصد بكلامه في اول الرسالة - 00:09:57

التخصيص بالاجماع نعم هذا يفهم من كلامه. هذا يفهم من كلام ابن حزم آآ لانه من المخصصات المتصلة عند العلماء ان التخصيص يكون بمستند الاجماع الا يكون بالاجماع نفسي - 00:10:37

وهذا ايضا يتتبأ له يعني آآ ابن حزم اطلق الاجماع وجعله مخصوصا الصحيح ان لا نخصص انما نخصص بمستند الاجماع اما قصدها ان له لا اجماع الا اجماع الصحابة - 00:11:17

وهل هذا يعد تخصيصا هذا هذه وقفه تأمل لماذا لان قول الصحابي الذي يخصص العموم هو ما كان له الرفع ما كان له حكم الرفع فانه يكون مخصوصا للعموم اما سائر اقوال الصحابة - 00:11:47

لا تكون محل الاجماع ولا تكون مخصوصة فيجب التنبؤ لهذا اه بالسؤال السؤال الذي يليه هذا الاخ يسأل يقول هل احتاج العلماء بمفهوم الموافقة لاني لاحظت ان ابن حزم احتجوا بمفهوم الموافقة - 00:12:19

بدون ان يقييد ذلك نعم هذا سؤال مهم هذا سؤال ايه الاحبة مفهوم الموافقة ان يكون ما وافق المسكوت عنه المنطقية في الحكم هذا يسمى مفهوم موافق ما وافق المسكوت عنه - 00:13:04

مثل ماذا نزل تحريم التأليف على تحريم الضرب بقول الله تعالى فلا تقل لهما اف ومفهوم المساوي ما كان المسكوت عنه مساويا ينکرون هذا ينکرون مفهوم الموافقة مفهوم الموافق الموافقة كما تعلمون ينقسم الى قسمين. مفهوم اولي - 00:13:36

هو مفهوم مساوي قد يكون قطعا قد يكون ظننا يعني هذه المسألة انت اذا فهمتها فهمت معنى مذهب الظاهيرية الاولى المفهوم الاولى للموافقة ما كان المسكوت عنه اولي بالحكم من المنطق - 00:14:24

على تحريم ماذا من يجيز اخ عبد الرحمن مثل ماذا نزل تحريم الاحراق مثل تحريم الاعرق والدليل قول الله تعالى ان الذين يقولون اموال اليتامي ظلما انما يقولون في بطونهم نارا - 00:15:23

اين وجه الاستشهاد ان الاكل والحرق متساويان لان الجميع اتفاق اما القطعي مفهوم الموافقة القطعي ما قطع فيه بما فيه الفارق البسكوت والمنطق المتألين السابقين الظني ما ظن فيه انتفاء الفارق - 00:15:58

مثل اه اذا ردت شهادة الفاسق فردت شهادة الكافر او لا لان الكذب لدینه وال fasq متهم بدبي يعني هذا هذا باختصار هذا باختصار ما يتعلق بمفهوم الموافقة - 00:16:37

واكثر الظاهيرية لا يقولون به اكثرا الظاهيرية ولهذا يا ابن تيمية في مجموع الفتاوى قال ان انكار مفهوم المموافقة عند الظاهيرية انكار مفهوم المموافقة عند الظاهيرية من البدع التي لم يسبقهم بها احد من السلف - [00:17:13](#)

هذه كلام قاطعة يقول انه لم يسبقكم بانكار هذا هذا المنطوق هذا المفهوم مفهوم المموافقة لم ينكره قبلكم احد في القرون المفضلة لان اه الظاهيرية جاءت في آآ حوالي اخر - [00:17:48](#)

القرن اه الثاني لكنها لم تنضج الا في القرن الخامس الهجري هل هناك اسئلة يا شباب احد عنده سؤال غدا ان شاء الله تعالى يكون الدرس قبل الاخير في هذه النملة - [00:18:24](#)

والله اعلم واحكم وصلى الله على نبينا محمد وعلى الله واصحابه وسلم - [00:18:59](#)